

حكم عقد النكاح من خلال وسائل الاتصال الحديثة

في الفقه الإسلامي



قسم الأحوال الشخصية

كلية الدراسات الإسلامية بجامعة محمدية مكسر

10/05/2022

٢٠٢٢ / ١٤٤٣ هـ

1st ap
Smb. Alumna

R/0021/AHS/2204
NUR
h2



FAKULTAS AGAMA ISLAM
UNIVERSITAS MUHAMMADIYAH MAKASSAR

Jl. Sultan Alauddin No. 259 Menara Iqra Lt. IV Telp. (0411) 866972 Fax 865 588 Makassar 90221



PENGESAHAN SKRIPSI

Skripsi saudara **Nurpiana**, NIM. 105 26 11051 18 yang berjudul "**Hukum Akad Nikah Melalui Sarana Komunikasi Modern dalam Fikih Islam.**" telah diujikan pada hari Senin, 18 Sya'ban 1443 H/ 21 Maret 2022 M. dihadapan Tim Penguji dan dinyatakan telah dapat diterima dan disahkan sebagai salah satu syarat untuk memperoleh Gelar Sarjana Hukum pada Fakultas Agama Islam Universitas Muhammadiyah Makassar.

23 Sya'ban 1443 H.
Makassar, -----
26 Maret 2022 M.

Dewan Penguji :

Ketua : Dr. M. Ilham Muchtar, Lc., M.A.

Sekretaris : Dr. Andi Satriangsih, Lc., M. Th.I.

Penguji :

1. Nur Asia Hamzah, Lc., M.A.
2. St. Risnawati Basri, Lc., M. Th.I.
3. Hasan Bin Juhannis, Lc., M.S.
4. Ahmad Muntazar, Lc. S.H., M. Ag.

(.....)
(.....)
(.....)
(.....)
(.....)
(.....)
(.....)
(.....)

Disahkan Oleh :

Dekan FAI Unismuh Makassar,

Dr. Amirah Mawardi, S. Ag., M. Si.
NBM. 774 234





FAKULTAS AGAMA ISLAM
UNIVERSITAS MUHAMMADIYAH MAKASSAR

Jl. Sultan Alauddin No. 259 Menara Iqra Lt. IV Telp. (0411) 866972 Fax 865 588 Makassar 90221



BERITA ACARA MUNAQASYAH

Deakan Fakultas Agama Islam Universitas Muhammadiyah Makassar telah Mengadakan Sidang Munaqasyah pada : Hari/Tanggal : 18 Sya'ban 1443 H/ 21 Maret 2022 M, Tempat : Kampus Universitas Muhammadiyah Makassar, Jalan Sultan Alauddin No. 259 (Menara Iqra' Lantai 4) Makassar.

MEMUTUSKAN

Bawa Saudara (i)

Nama : **Nurpiana**

NIM : 105 26 11051 18

Judul Skripsi : Hukum Akad Nikah Melalui Sarana Komunikasi Modern dalam Fikih Islam.

Dinyatakan : **LULUS**

Ketua,

Dr. Amirah Mawardi, S. Ag., M. Si.
NIDN. 0906077301

Sekretaris,

Dr. M. Ilham Muchtar, Lc., M.A.
NIDN. 0909107201

Dewan Pengaji :

1. Dr. M. Ilham Muchtar, Lc., M.A.
2. Dr. Andi Satrianingsih, Lc., M. Th.I.
3. Nur Asia Hamzah, Lc., M.A.
4. St. Risnawati Basri, Lc., M. Th.I.

Disahkan Oleh :



أصلية البحث

الاسم : نورفيانا

رقم القيد : ١٠٥٢٦١١٠٥١١٨

الكلية : الدراسات الإسلامية

القسم : الأحوال الشخصية

أبين أن هذا البحث من بذل جهدي في كتابته، وإن عرف في يوم من الأيام
أن هذا البحث ليس من كتابتي، أو كان من السرقة العلمية كله أو نصفه، يبطل
عندئذ صحة البحث ولقب التخرج.



١٠٥٢٦١١٠٥١١٨

PERNYATAAN KEASLIAN

Nama : Nurpiana

NIM : 100261100118

Program Studi : Ahwal Syakhsiyah

Fakultas : Agama Islam

Menyatakan dengan sesungguhnya dan penuh kesadaran bahwa skripsi ini benar adalah karya penulis sendiri. Jika kemudian hari terbukti bahwa skripsi ini merupakan duplikat, tiruan, plagiat, dan dibuat seluruh atau sebagiannya oleh orang lain, maka skripsi dan gelar kesarjanaan yang diperoleh karenanya batal demi hukum.

Makassar, ۱۲ Sya'ban ۱۴۴۳ H
۱۴ Maret ۲۰۲۲ M

Penulis

Nurpiana

100261100118

تجرييد البحث

نورفيانا، ١٠٥٢٦١١٠٥١١٨ حكم عقد النكاح من خلال وسائل الاتصال الحديثة في الفقه الإسلامي. (المشرف الأول حسن بن جوهانس، والثاني أحمد المنتظر).

يقصد هذا البحث هي معرفة عقد النكاح من خلال وسائل الاتصال الحديثة في الفقه الإسلامي وحكمه. وهذا الموضوع يعتمد على مشاكل الاجتماعية الواقعة المتعلقة بعض النوازل العصرية في النكاح.

في إعداد هذا البحث استخدمت الباحثة المنهجين. المنهج الوصفي في توصيف وتبين أراء العلماء حول عقد النكاح . والثاني :المنهج التحليلي بتحليل أراء الفقهاء المختلفة في حكم النكاح. وأما طريقة هذا البحث هي الطريقة المكتبة بجمع المصادر والمراجع من الكتب الأصلية والرسالات العلمية التي تناول موضوع البحث.

اختلف الفقهاء في حكم عقد النكاح من خلال وسائل الاتصال الحديثة، فمنهم من أباحه و هوئاء مذهب الحنفية وبعض العلماء المعاصرين. ومنهم من حرمه وهوئاء مذهب جمهور الفقهاء من مالكية، وشافعية، وحنابلة، والراجح هو القول بإباحة عقد النكاح من خلال وسائل الإتصال الحديثة لأن الفقهاء ذاتصلة بالتقدم السريع للعلوم والتكنولوجيا بالإضافة إلى العالم الحاضر.

الكلمات المفتاحية: النكاح، العقد، وسائل الإتصال.

ABSTRAK

Nurpiana, 1007110018, Hukm Akdi an-Nikah Min khilal Wasail al-ittishal al-Haditsah Fi al-Fiqh al-Islami. (Pembimbing I Hasan Bin Juhani dan Pembimbing II Ahmad Muntadzar)

Penelitian ini membahas tentang hukum-hukum yang berkaitan dengan akad nikah melalui telekomunikasi masa kini dalam fiqh Islam dan bagaimana hukumnya. Topik dalam penelitian ini berdasarkan kepada masalah masalah sosial serta realitas yang terjadi di masa kini yang berkaitan langsung dengan akad nikah melalui telekomunikasi masa kini dan penegasan pelaksanaannya.

Dalam penulisan skripsi ini, penulis memakai dua metode pendekatan. Pertama, metode deskriptif yang berguna mengemukakan pandangan para ulama seputar masalah akad nikah melalui telekomunikasi masa kini. Kedua, metode analisis yang berfungsi mengolah referensi yang memuat pendapat para ahli fiqh yang berbeda terkait hukumnya dan kemudian diakhiri dengan memilih pendapat yang rajih di antara mereka. Adapun jenis penelitian ini adalah library research yang di mana penulis mengumpulkan berbagai referensi dan buku-buku, jurnal, yang berhubungan dengan tema penelitian ini.

Para ahli fiqh berbeda pendapat tentang hukum akad nikah melalui telekomunikasi masa kini, di antara mereka ada yang membolehkanya seperti ulama mazhab hanafi dan Dr. Wahbah Zuhaili. Dan di antara mereka ada yang mengharamkannya seperti mazhab mayoritas fuqoha yaitu Maliki, Syafi'i dan hambali. Dan pendapat yang rajih adalah pendapat yang membolehkan akad nikah melalui telekomunikasi masa kini, karena fiqh mempunyai kaitan dengan kemajuan pesat ilmu pengetahuan dan teknologi dunia saat ini.

Kata kunci : Nikah, Akad, Telekomunikasi.

الشكر والتقدير

الحمد لله رب العالمين وبه نستعين عل أمرور الدنيا والدين، والصلة والسلام

على سيد الأنبياء والمرسلين سيدنا ومولانا محمد صلى الله عليه وسلم وعلى أله
وصحبه وأزواجه وذرياته والتابعين ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين.

أما بعد، فبعنابة الله تعالى وفضله ونعمته ورحمته قد تمت كتابة هذا البحث
العلني . فأرجو أن يكون هذا البحث نافعاً لي خاصة ولآخرين عامة. وهذا الهدف لن
أصل إليه إلا بمعاونة أصحاب القلوب الكبيرة.

كما أقدم الشكر الجزيل والتقديم لمن تفضل على بقبول الإشراف على هذا
البحث العلمي، الأستاذ حسن بن جوهانس والأستاذ أحمد المنتظر الذين كانا بذلك
جهدهما في سبيل مراجعة البحث وإفاضة ما فيه من النقاصان كما بذلك وقهما الغالي
في سبيل، فجزاهم الله أحسن الجزاء.

والشكر إلى والديّ الذين شجعاني في إنتهاء كتابة البحث، وإلى كل من

يشارك في إتمام هذا البحث وأخص بالذكر:

1. رئيس الجامعة الدكتور أمبو أسي ونوابه الذين قد بذلوا جهودهم واهتمامهم
بالجامعة حتى تتمكن الباحثة أن تواصل دراستها فيها براحة واطمئنان.

٢. الدكتور محمد محمد الطيب الخوري حفظه الله تعالى الذي قد بذل كل من جهوده لنصر الدعوة إلى الله وخاصة إهتمامه ومساعدته وتربيته للباحث حتى من الدراسة في المعهد.

٣. عميدة كلية الدراسة الإسلامية بجامعة محمدية مكسر، الدكتورة أميرة مورادي فيوانغي ونوابها الذين قد أحسنوا الإدارة والخدمة.

٤. مدير معهد البر جامعة محمدية مكسر الأستاذ الفاضل لقمان عبد الصمد الذي قد أعطى الفرصة للباحث في الدراسة بالمعهد.

٥. رئيس قسم الأحوال الشخصية الأستاذ الفاضل الأستاذ حسن بن جوهانس الإدارة والخدمة في القسم للطلاب عامة والباحث خاصة حتى تسير من إتمام الدراسة.

٦. الأستاذ حسن بن جوهانس والأستاذ أحمد متضرر، المشرفان الكرمان الذين قد قاما بتوجيه الباحث في طريقة الكتابة وتبوت هذا البحث.

٧. رئيس مركز اللغة العربية بالجامعة الحكومية مكسر ورئيس مكتبة قسم الأحوال الشخصية وأعضاؤها من الحصول على الكتب التي يحتاج إليها في إعداد البحث.

٨. المدرسون الفضلاء لقسم الأحوال الشخصية الذين قد أكتسب منهم البحث بأفكارهم وأخذ منهم علومهم وأتلمنذ بين أيدهم حتى أتخرج من الجامعة ملمين بعلوم كثيرة مختلفة الأنواع ومقارنة الألوان.

٩. جميع الأستاذة في معهد البر المخلصين الفضلاء، فقد اقتبست منهم ما يفيدهنـي

من أفكارهم وأخذت من علومهم حتى أتخرج من الجامعة.

١٠. الموظفون الذين قد علموا على تسير علیمات التعليموا حاصلة فيما يتعلق

بالأمور الأدارية حيث يجد الباحث خدمة جيدة التي لا يكاد اللسان يستطيع

التعبير عنها.

١١. الزملاء والأصدقاء ولأعزاء الذين عاصروني في طلب العلم من نفس الجامعة،

خاصة لأخواتي الكريمات وإخواتي الكرام طلبة قسم الأحوال الشخصية الدفعـة

السابعة من حسن التفاهم والتعاون والمعاملات الطيبة.

نـسأـلـلـهـتـعـالـىـأـنـيـفـعـهـذـاـبـحـثـمـتـوـاضـعـلـلـدـيـنـوـالـمـسـلـمـيـنـ،ـوـأـنـ

يـزـدـنـاـعـلـمـاـوـأـنـيـخـلـصـأـعـمـالـنـاـوـأـنـيـجـعـلـذـلـكـكـلـهـفـيـمـيزـانـحـسـنـتـاـيـوـمـالـقـيـامـةـ،ـ

فـجـزـىـالـلـهـجـمـيـعـأـحـسـنـالـجـزـاءـوـفـقـنـالـلـهـوـإـيـاـكـمـلـمـاـيـحـبـهـوـرـضـاهـإـنـهـجـوـادـكـرـيمـ.

وـصـلـىـالـلـهـعـلـىـنـبـيـنـاـمـحـمـدـوـالـحـمـدـالـلـهـرـبـالـعـالـمـيـ

فهرس الموضوعات

أ	صفحة الموضوع
ب	Pengesahan skripsi
ت	Berita Acara Munaqasyah
ث	أصالة البحث
ج	Pernyataan Keaslian
ح	الشكر و التقدير
خ	تجريد البحث
د	Abstrak
ذ	فهر الم الموضوعات
الباب الأول: مقدمة	الباب الأول: مقدمة
الفصل الأول : خلفية البحث	الفصل الأول : خلفية البحث
الفصل الثاني : مشكلات البحث	الفصل الثاني : مشكلات البحث
الفصل الثالث : أهداف البحث	الفصل الثالث : أهداف البحث
الفصل الرابع : التعريف بالموضوع	الفصل الرابع : التعريف بالموضوع
الفصل الخامس : فوائد البحث	الفصل الخامس : فوائد البحث
الفصل السادس : مناهج البحث	الفصل السادس : مناهج البحث
الفصل السابع : خطة البحث	الفصل السابع : خطة البحث
الباب الثاني: النظرة العامة	الباب الثاني: النظرة العامة

الفصل الأول : تعريف النكاح	١٠
الفصل الثاني : مشروعية النكاح	١١
الفصل الثالث : شروط النكاح	٢١
الفصل الرابع : أركان النكاح	٢٣
الفصل الخامس: حكمة النكاح	٢٥
الباب الثالث : حكم عقد النكاح من خلال وسائل الإتصال الحديثة في الفقه الإسلامي	٢٨
الفصل الأول : حكم النكاح وأنواعه في الفقه الإسلامي	٢٩
المبحث الأول: حكم النكاح	٣٠
المبحث الثاني أنواع النكاح	٣١
الفصل الثاني : عقد النكاح من خلال وسائل الإتصال الحديثة في الفقه الإسلامي	٣٥
المبحث الأول: عقد النكاح بطريقة الكتابة	٤١
المبحث الثاني: اعقد النكاح بطريقة المهاتفة	٤٢
المبحث الثالث: عقد النكاح بطريقة المشاهدة عبر وسائل الاتصال الحديثة	٤٧
الباب الرابع : الخاتمة	٤٩
أ. خلاصة البحث	٥٢
ب. الاقتراحات	٥٢
المصادر والمراجع	٥٧
ترجمة البحث	٥٨

الباب الأول

مقدمة

الفصل الأول: خلفية البحث



خلق الله الإنسان من زوج وزوجة يتضمن بعضه بعضاً، وخلق الرجل إلى النساء وخلق الأنثى للذكر، و يحتاج بعضه إلى بعض ليسكن إلى أحدهما، وجعل بينهما مودة ورحمة.

جعل الإسلام هذه العلاقة الزوجية مهبة تقدر على إثبات جميع المعاملة الإنسانية في المجتمع ، ولأهمية هذه العلاقة بين الزواج في المجتمع ولاتساع أثرها في بناء الأمة كافة، كان الإسلام يعتنى اעתنا خاصاً بهذا الميثاق بطريقة التوجيهات إلى الأحكام والنظم التي تضمن سعادة الأمة وسلامتها. فجعل اتصال الجنس بين الرجل والمرأة اتصالاً كريماً لأن يحفظ شرفهما وصون كرامتهما مبنياً على رضا الله ، فلذلك كان نظام النكاح أهم كل شيء لربط ربطاً متيناً.

لقد اهتم الإسلام بأمر النكاح، وحفظ الأعراض والأنساب اهتماماً بالغاً فوضع لذلك عقداً يستلزم توفر أركانه وشروطه وأحكامه، وبالعقد تبدأ الحياة، تصبح

المرأة للرجل، فالعقد له أهمية بالغة ومكانة عظيمة في الإسلام، فيلتزم أن يجتنبه كل ما يصرف عن تحقيق غاياته السامية، خاصة مع تقدم وسائل وأدوات العصر بما سهل الله-جلا وعلا-للإنسان ويسر له من أنواع المعرفة العلوم التي تقوم على التجربة، فقد أصبح من السهل الوصول لكتير من الحقائق عبر هذه الوسائل وبناء رأي يقوم على أحكام شرعية.

لقد نظم الله الناس في كل أمورهم لاسيما في المعاملة بينهم. وكذلك في المناكحة لأنها من معاملات الناس، فلهذا قد جعل الله الناس أزواجاً كي يعشوا مع أزواجهم. كما قال تعالى: **وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَشْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ^١**.
 ومن آياته الدالة على عظمته وكمال قدرته أن خلق لأجلكم من جنسكم -أيها الرجال -أزواجاً: لكطمئن نفوسكم إليها وتسكن، وجعل بين المرأة وزوجها محبة وشفقة، إن في خلق الله ذلك لآيات دالة على قدرة الله ووحدانيته لقوم يتذكرون ويتدبرون.

^١ سورة الروم، الآية ٣٠.

لقد أصبح التقاعد بالوسائل المتعددة اليوم بين الشعوب، وقد ازدادت أهمية التقاعد بالإنترنت^٢ مع التقدم التكنولوجي الكبير، سواء كانت ما يتعلق بـأحكام المعاملات كالتجارة أو ما يتعلق بـأحكام الأحوال الشخصية كعقد النكاح، فالتعبير عن الإدراة في ظل العقود الإلكترونية يتم بالتقاء إرادة طرف في العقد المتعاقدين من خلال برنامج يستعمل عبر شبكة الانترنت حيث يتم التعبير عن الإدراة بتبادل الإيجاب والقبول.



في عالم لم يصبح فيه البشر أسرى لمكانتهم فوق كوكب الأرض؛ وهو الأمر الذي كان له بالغ الأثر على كافة مناحي الحياة، لم ينزل الكثيرون يحاولون رصد صداتها في المجال الاجتماعي، الثقافي، الاقتصادي، والقانون، ومع غزو وسائل الاتصال الحديثة جميع مجالات الحياة وأصبحت ضرورة لابد منها، أدى ذلك إلى بروغ شمس جديدة ألا وهي التجارة الإلكترونية؛ فصار رجال الأعمال مثلاً يبيعون ويشترون من منازلهم دون الحاجة للتقاء المتعاقدين في مجلس واحد حقيقي، فيتبادلون المعلومات والبيانات بسهولة كبيرة وفائقة.

^٢ سليمه مراد فارق، مقدمة إلى الانترنت، (الطبعة الأولى، دار المسيرة للنشر والتوزيع، (د.م.ن ٢٠٠١م)،

وقد كان للأحوال الشخصية من وسائل الاتصال الحديثة المختلفة، خاصة ماتتعلق الأمر بعقد النكاح، فقد صار لمصطلح عقد النكاح الإلكتروني صدى كبيراً في أوساط المجتمعات العربية والإسلامية؛ ومنها المجتمع الجزائري، بل وأصبحت ظاهرة النكاح الإلكتروني حديث العامة والخاصة؛ لاسيما بعد الانتشار الهائل لهذه الوسائل وتغلغلها في أوسط المجتمع؛ وكثرة استعمالهم لها، وخصوصاً الانترنت، حيث تعتبر أبرز هذه الوسائل وأكثرها تداولاً، حتى رأى البعض فيه بديلاً عن النكاح التقليدي، وأمام هذا الناس يسألون عن حكمه غيرها.



بناء على ما تقدم رأيت أن هذا البحث من الموضوعات المهمة التي يحتاج الإنسان إلى معرفتها فاخترت هذا الموضوع تحت العنوان : حكم عقد النكاح من خلال وسائل الاتصال الحديثة في الفقه الإسلامي.

ولقد أخترت هذا الموضوع هو حدوث هذه المسألة عند المسلمين فلا بد من بيانها إليهم ولتوسيع المعلومات في الموضوع لدعوة الناس إلى الله عز وجل للطلاب

الفصل الثاني: مشكلات البحث

أما مشكلات من هذا البحث فهما:

١. ما هو حكم النكاح وأنواعه في الفقه الإسلامي ؟

٢. ما هو حكم عقد النكاح من خلال الوسائل الاتصال الحديثة في الفقه
الإسلامي؟

الفصل الثالث: أهداف البحث

يهدف هذا البحث بالأمور الآتية:

١. معرفة حكم النكاح في الفقه الإسلامي.
٢. معرفة حكم عقد النكاح من خلال الوسائل الاتصال الحديثة في الفقه الإسلامي.

الفصل الرابع: التعريف بالموضوع

موضوع البحث هو حكم عقد النكاح من خلال وسائل الاتصال الحديثة في الفقه الإسلامي. ويكون توضيحا فيما يأتي:

١ - التعريف بالعقد

العقد في اللغة: العقد نقىض الحل، يقال: عقده بعده عقدا، وتعقدا وعقده وعقد

الجبل شده والبيع والعهد فانعقد.^٣

^٣ محمد بن يعقوب الفيروز آبادي مجد الدين ، القاموس المحيط (الطبعة السابعة؛ الناشر: مؤسسة الرسالة، ١٤٢٦ هـ ٢٠٠٥ م)، ص .٣٠٠

أما العقد في الاصطلاح: وهو كل ما يعقد الشخص أن يفعله هو، أو يعده على غيره فعله على وجه إلزامه أيه، وعلى ذلك فيسمى البيع والنكاح وسائر عقود المعاوضات عقوداً، لأن كل واحد من طرفي العقد ألزم نفسه الوفاء به، وسمى اليمين على المستقبل عقداً؛ لأن الحالف ألزم نفسه الوفاء بما حلف عليه من الفعل أو الترك وهو ما أشار إليه قوله تعالى : (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَوْفُوا بِالْعُهُودِ)^٤.



٢- التعريف بالنكاح

النكاح لغة العقد، أو عبارة عن الوطء والعقد جميعاً.^٥ والنكاح هو الإرتباط ويطلق على كل واحد من الزوجين اسم زوج إذا ارتبطا بعدد النكاح.^٦ والنكاح هو عماد الأسرة الثابتة التي تلتقي الحقوق والواجبات فيما بتقديس ديني يشعر الشخص فيه بأن النكاح رابطة مقدسة تعلو بها إنسانية، فهو علاقة روحية نفسية تليق برقي الإنسان وتسمو به عن درجة الحيوانة التي تكون العلاقة بين الأنثى والذكر هي الشهوة البهيمة فقد، لعل هذه الناهية النفسية الروحية هي المودة التي جعلها الله تعالى بين الزوجين. والنكاح في

^٤ سورة المائدة، الآية ٥: ١.

^٥ الراغب الأصفهاني، معجم مفردات الفاظ القرآن (الطبعة الرابعة ؛ الناشر: دار القلم، ١٤٣٠ هـ - ٢٠٠٩ م)، ص ٤٢٦.

^٦ ابن منظور، لسان العرب (الطبعة الثالثة؛ بيروت: دار الفكر، ١٩٦٣ هـ)، ج ٢، ص ٢٠.

الإسلام مشروع، شرعه الله رسوله صلى الله عليه وسلم و شرع الله النكاح العلاقة بين الرجل و المرأة في تكوين الأسرة على أساس المحبة و المودة و رحمة، فظهر الغرض الأقصى في كون النكاح له أثر قوي في تكوين المجتمع

٣- التعريف بالاتصال الحديثة

الاتصال في اللغة: وصل بمعنى اتصل، اتصالاً، (وصل) التأم، اجتماع ولم ينقطع، واتصل به الخبر علمه، وصل إلى الشيء بلغه وانتهى إليه، والوصل ضد الهرجان.^٧



الاتصال في اصطلاحاً: هو عملية تساعد المرسل المعلومات بأي وسيلة كهروغناطيسية (Elektro magnetic)، من التليفون (Telepon)^٨ أو الإنترنت (internet) أعطى خدمة كبيرة في يحاة الإنسان اليومية، وفي مجال الإنترنت برامج لها خاصية الكلام المباشر بين شخصين أو أكثر بالصوت والصورة معاً أو ما يسمى بالفيديو كول (video call) من هذه البرامج المشهورة هي : الوتساب (whatsapp) والفيسبوك ماسنجر (facebook masenger) وغيرها، وهذه البرنامج يمكن تشغيلها بجهاز إرسال الصوت و الصورة وستقبالهما مع

^٧ سعدي أبو جبّيب، القاموس الفقهي لغة واصطلاحاً (الطبعة الثانية؛ دمشق: دار الفكر، ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م) ص ٣٨٠.

^٨ محمود علم الدين، تكنولوجيا المعاملات وصناعة الاتصال الجماهير، (الطبعة الأولى؛ الرياض:

المملكة العربية السعودية، ١٤٣١هـ - ٢٠١٠م) ص ٥.

وجود الإنترت . ويفضل المحسنون هذه البرامج في الاتصال عبر الإنترت، إذا كان لديهم بسرعة قائمة، وماحصل فيه من اختلاف كما حصل عقد الزواج عبر الإنترت عن طريق المخاطبة المباشرة. وقد كان للأحوال الشخصية نصيب من وسائل الاتصال الحديثة المختلفة، خاصة ما يتعلق بعقد النكاح، فقد صار لمصطلح عقد النكاح الإلكتروني صدى كبيرا في أوساط المجتمعات، بل وأصبحت ظاهرة النكاح الإلكتروني حديث العامة والخاصة، لاسيما بعد الانتشار الهائل لهذه الوسائل وتغلغلها في أوساط المجتمع و كثرة استعمالها، وخصوصا الانترنت، حيث تعتبر أبرز هذه الوسائل وأكثرها تداولا ، حتى رأى البعض فيه بديلا عن النكاح التقليدي، وأمام هذا الوضع بدأ الناس يسألون عن حكم هذا النوع من النوع من النكاح.

٤ - الفقه الإسلامي

الفقه الإسلامي يطلق من اللغتين الفقة والإسلام: أولاً: الفقة، فالفقه في

اللغة: الفهم^٩ ، وقال ابن فارس في المجمل: الفقة العلم، وكل علم فهو فقه.^{١٠} أما قول

^٩ . محمد بن مكرم ص ٤٤٢ . بن منظور الأفريقي المصري، لسان العرب، ص ٤١٨-٤١٩ .

^{١٠} أبو الحسين أحمد بن فارس بن زكري، معجم مقاييس اللغة، (دار الفكر، ١٣٩٩-١٩٧٩م) ج ٤،

أبي زهرة في أصول الفقه: ومثال الفقة بمعنى الفهم قوله تعالى: "يُفْقَهُوا قَوْلِي" ^{١١}.

وقوله تعالى:

فَمَالِ هُؤُلَاءِ الْقَوْمِ لَا يَكَادُونَ يَفْقَهُونَ حَدِيثًا" ^{١٢}.

وقوله صلى الله عليه وسلم: (من يرد الله به حيراً يفقهه في الدين). ^{١٣}

والفقه في الإصطلاح: هو معرفة الأحكام الشرعية العلمية، المكتسبة بأدله

التفصيلية، فلفظ (معرفة) يشمل العلم، والظن، وذلك لأن الأحكام الشرعية إما يقينية

وإما ظنية فاليقينية ما أدرك على حقيقته، والظنية ما أدرك على وجه راجح مع احتمال

مرجوح. ^{١٤}

ثانياً: الإسلام، فالإسلام في اللغة: الاستسلام والانقياد. ^{١٥}

أما في الشرع فيختلف معناه تبعاً لورده منفرداً، أو مقتضاها بالإيمان. فمعناه منفرداً:

الدخول في دين الإسلام، أو دين الإسلام نفسه. والدخول في الدين هو استسلام

^{١١}. سورة طه، الآية ٢٨.

^{١٢}. سورة النساء، الآية ٧٨.

^{١٣}. محمد أبو زهرة ، أصول الفقه، (دار الفكر) ص٦.

^{١٤}. أبو إسلام مصطفى بن محمد بن سلمة، التأسيس في أصول لفقة على ضوء الكتاب والسنّة،

(مكتبة الحرمين) ص ١٣ - ١٥.

^{١٥}. محمد بن مكرم بن منظور الأفريقي المصري، لسان العرب. ج ١٢، ص ٢٩٣.

العبد الله عز وجل باتباع ما جاء به الرسول صلى الله وسلام من الشهادة بالسان، والتصديق بالقلب، والعمل بالجوارح.

ومعنى إذا ورد مقتدا بالإيمان هو: **أعمال الجوارح الظاهرة**، من القول والعمل كالشهادتين والصلة وسائر أركان الإسلام.

وإذا انفرد الإيمان يكون حينئذ بمعنى: الاعتقاد بالقلب والتصديق بالله تعالى

وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر والقدر خيره وشره مع الانقياد.^{١٦}



الفصل الخامس: فوائد البحث

أما الفوائد من هذا البحث فهي:

١. توسيع معرفة حكم عقد النكاح من خلال وسائل الاتصال الحديثة في الفقه الإسلامي.

٢. البحث يكون مرجعاً لمن يريد أن يعرف حول عقد النكاح من خلال وسائل الاتصال الحديثة في الفقه الإسلامي.

^{١٦}. ابن رجب الحنبلي، جامع العلوم ؓالحكم، (دار المعرفة) ص ٢٢-٢٦.

٣. يكون تسهيلًا لمن يريد أن يعرف ما حكم عقد النكاح من خلال وسائل الاتصال الحديثة في الفقه الإسلامي.

٤. توسيع معرفة المجتمع حكم عقد النكاح من خلال الاتصال الحديثة في الفقه الإسلامي.

الفصل السادس: مناهج البحث

إن هذه الدراسة تعتمد على المنهج التحليلي، آراء فقهاء لمذاهب الأربعة وآراء فقهاء المعاصرين في عقد النكاح. أما طريقة كتابة هذا البحث هي الطريقة الحديثة والكتب الفقهية المعاصرة المتعلقة بعقد النكاح بوسائل الاتصال الحديثة والمكتبية حيث بالبحث عن الكتب الفقهية القديمة المتعلقة بعقد النكاح بوسائل الاتصال والكتب الأخرى التي تتعلق بالموضوع، أي الكتب التي تتحدث عن النكاح، ثم كتب البحث وفقاً لقواعد الكتابة العلمية الصحيحة.

الفصل السابع : خطة البحث

يتضمن البحث من أربعة أبواب ولكل باب فصول، وهي كالتالي:

الباب الأول: المقدمة وهي تشتت مل على سبعة فصول، وهي؟

الفصل الأول : خلفية البحث

الفصل الثاني : مشكلات البحث

الفصل الثالث: أهداف البحث

الفصل الرابع : التعريف بالموضوع

الفصل الخامس : فوائد البحث

الفصل السادس : مناهج البحث

الفصل السابع : خطة البحث

الباب الثاني: تحدث الباحثة عن "التعريف بعقد النكاح ومشروعاته وشروطه وأركانه وحكمته" ويكون هذا الباب من خمسة فصول، وهي كالتالي:

الفصل الأول : تعريف و النكاح

الفصل الثاني : مشروعية النكاح

الفصل الثالث : شروط النكاح

الفصل الرابع : أركان النكاح

الفصل الخامس : حكمه النكاح

الباب الثالث : يتحدث هذا البحث فيه عن حكم النكاح وأنواعه في الفقه الإسلامي،

ويكون من فصلان، وهي كما يلي:

الفصل الأول: حكم النكاح وأنواعه في الفقه الإسلامي

المبحث الأول : حكم النكاح

المبحث الثاني : أنواع النكاح

الفصل الثاني: عقد النكاح من خلال وسائل الإتصال الحديثة في الفقه الإسلامي

الباحث الأول : عقد النكاح بطريقة الكتابة

الباحث الثاني : عقد النكاح بطريقة المهاتفة

الباحث الثالث : عقد النكاح بطريقة المشاهدة عبر وسائل الإتصال

الباب الرابع : الخاتمة، وهي عبارة عن أهم النتائج التي توصل إليها الباحث خلال

كتابه هذا البحث، وخلاصة البحث، والتوصيات، والمراجع.

وهذا حطة البحث قابل للتتعديل والتغيير حسب الارشادات والتوجيهات من

المشرفين ومطالبات البحث.

الباب الثاني

النظرة العامة

الفصل الأول : التعريف بالنكاح في الفقه الإسلامي

المبحث الأول : التعريف بالنكاح

النكاح من نكح-ينكح وبنكح، نكاحاً، فهو ناكح، والمفعول منكوح نكح المرأة: تزوجها، قال صاحب السان العرب: النكاح في اللغة بمعنى تزوج كقوله تعالى (الرَّازِي لَا يَنْكِحُ إِلَّا زَانِيَةً أَوْ مُشْرِكَةً وَالرَّازِيَةُ لَا يَنْكِحُهَا إِلَّا زَانِيًّا أَوْ مُشْرِكَ وَحُرْمَنَ ذَلِكَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ).^{١٧}

لا يتزوج الرانى إلا زانية وكذلك الرانية لا يتزوجها إلا زان، وقد قال قوم: معنى النكاح ههنا الوطء، فالمعنى عندهم: الرانى لا يطأ إلا زانية والزانية لا يطأها إلا زان.^{١٨}

واصطلاحاً النكاح هو الاجتماع الجنسي بين الرجل والمرأة بنظام خاص.

والنكاح عقد يعتبر فيه لفظ إنكاح أو تزويج في الجملة والمعقود عليه منفعة الاستمتاع

^{١٧} سورة النور، الآية ٣/٤

^{١٨} ابن منظور، لسان العرب (الطبعة الثالثة؛ بيروت: داردار الفكر، ١٩٧٣ھـ)، ج ٢، ص ٢٧٩.

أو الإذواج أو المشاركة.^{١٩} والشافعية قالوا: أن النكاح عقد يضمن إباحة وطء بلفظ

إنكاح أو تزوج أو ترجمته.^{٢٠}

المبحث الثاني: مشروعية النكاح

دل الكتاب والسنة والاجماع :

١. الكتاب

قوله تعالى: وَأَنْكِحُوا الْأَيَامَيْ مِنْكُمْ وَالصَّالِحِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ وَإِمَائِكُمْ إِنْ يَكُونُوا فُقَرَاءٌ يُغْنِيهِمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلَيْهِمْ.^{٢١}

وجه الدلالة: وزوجوا - أيها المؤمنون - من لا زوج له من الأحرار والحرائر والصالحين مِنْ عبادِكُمْ وجوارِيكم، الأيامى: جمع أيام، وهو من لا زوج له من رجل أو امرأة، يقال: رجل أيام وامرأة أيام، وأيم، ومعنى الآية: زوجوا أيها المؤمنون، إن يكن الراغب في الزواج للعفة فقيراً يغنه الله من واسع رزقه. والله واسع كثير الخير عظيم الفضل، عليم بأحوال عباده. والصالحين من عبادِكم وإمائِكم وهذا الأمر أمر ندب

^{١٩} صالح بن غانم بن عبد الله بن سليمان بن علي السدلان، رسالة في فقه الميسر ،الطبعة الثالثة ، المملكة العربية السعودية (١٤٢٥هـ) ج ١، ١٢٢.

^{٢٠} محمد بن محمد الخطيب الشريبي، معنى المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج (بيروت: دار الكتب العلمية ١٤١٨هـ) ص ٣.

^{٢١} سورة النور الآية ٢٤:٣٢.

واستحباب، يستحب لمن ثافت نفسه إلى النكاح ووجد أهبة النكاح أن يتزوج، وإن لم

يجد أهبة النكاح يكسر شهوته بالصوم.^{٢٢}

وقوله تعالى: **وَإِنْ خِفْتُمُ أَلَا تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَى فَانْكِحُوهُمْ مَا طَابَ لِكُمْ مِّنَ النِّسَاءِ مَثْنَى وَثُلَاثَ وَرِبَاعَ فَإِنْ خِفْتُمُ أَلَا تَعْدِلُونَ فَوَاحِدَةً أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ ذَلِكَ أَذْنَى أَلَا تَعْوُلُ.**^{٢٣}

وجه الدلالة: يا عشر أولياء اليتامي، أن لا تقسطوا في صدقهن فعدلوا فيه، وتبلغوا بصدقهن صدقات أمثالهن، فلا تنكحوهن، ولكن امكحوا غيرهن من الغائب اللواتي أحلهن الله لكم وطيبهن، من واحدة إلى أربع، وإن خفتم أن تجوروا إذا نكحتم من الغائب أكثر من واحدة فلا تعدلوا، فانكحوا منها واحدة أو ما ملكت أيمانكم.^{٢٤}

^{٢٢} أبو محمد الحسين بن مسعود البغوي، محبي السنة (الطبعة الرابعة؛ دار طيبة للنشر والتوزيع ١٤١٦-١٩٩٧ م) ج ٦ ص ٣٨.

^{٢٣} سورة النساء الآية: ٣٤.

^{٢٤} أبو الحسن المجاشعي، بالولاء معاني القرآن للأخفش (الطبعة الأولى؛ القاهرة : مكتبة الخانجي، ١٤١١ هـ - ١٩٩٠ م) ج ١، ص ٢٤٤.

٢. السنة

ما روي و عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى عليه وسلم قال " تنكح المرأة، لمالها، وجمالها، ولدينها، فاظفر بذات الدين تربت يداك: متفق عليه مع بقية سبعة".^{٢٥} وجہ الدلالة : هذا الحديث يفيد أن عادة الناس أن يرغبو في المرأة ويختروها لإحدى خصال أربع وهي: المال والحسب والجمال والدين، وأن اللائق بذووي المروءات وأرباب الديانات أن يكون الدين مطمح نظرهم فيما يأتون ويندون، لاسيما فيما يدوم أمره ويعظم خطره.^{٢٦}

وعن عبد الرحمن بن يزيد، قال: دخلت مع علقة، والأسود على عبد الله، فقال عبد الله: كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم شبابا لا نجد شيئا، فقال لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم: «يا معاشر الشباب، من استطاع الباءة فليتزوج، فإنه أحسن للبصر وأحسن للفرح، ومن لم يستطع فعله بالصوم فإنه له وجاء».^{٢٧}

وجه الدلالة: أن الشباب القادر على الزواج يجب عليه أن يتزوج لقوله صلى الله عليه وسلم(فليتزوج) واللام للأمر والأصل في الأمر الوجوب، والى هذا ذهب كثيرا من أهل العلم على أن القادر على الزواج يجب عليه أن يتزوج، وفيه من المصالح العظيمة.

^{٢٥} جلال الدين السيوطي، جمع الجوامع المعروف (الطبعة الثانية؛ الفاہرة: جمهور مصر العربية، ١٤٢٦-٢٠٠٥م) ج ١، ص ٢٤.

^{٢٦} محمد ناصر الدين الألباني، التعليقات الحسان على صحيح ابن حبان وتمييز سقieme من صحيحه، (البعة الأولى: دار باوزير؛ ٤٢٤-٣٠٠٢م) ج ٢، ص ١٦٢.

^{٢٧} وهبة بن مصطفى الزهبي، التفسير المنير في العقيدة و الشريعة و المنهج (الطبعة الثانية؛ دمشق: دار الفكر المعاصر، ١٤١٨هـ) ج ١٨، ص ٢٢٣.

وقال بعض أهل العلم: إن الأمر هنا للاستحباب، و النكاح امر تعود مصلحة إلى

^{٢٨} الفاعل وهي مصلحة جسدية متعلقة بالشهوة.

٣. الإجماع

فقد أجمع المسلمون المجتهدون وهم المجتهدون، عامتهم وعامتهم، علماءهم

وقد أجمعوا على أن النكاح مباح من عهد الرسول الله صلى عليه وسلم إلى عصرنا الحاضر على أن النكاح

مباح مشروع ولم يخالف أحد منهم في ذلك، كما قال أبن قدامه : " وأجمع المسلمون

^{٢٩} على أن الزواج مشروع".

المبحث الثالث : شروط النكاح

يشترط لصحة الصيغة (الإيجاب والقبول):

١. تمييز المتعاقدين، إذا كان أحدهما مجنوناً لا يميز، فالزواج لا ينعقد.
٢. إتحاد مجلس الإيجاب والقبول، بمعنى ألا يفصل بين الإيجاب والقبول بكلام أجنبي.
٣. أن يسمع الشاهدان الإيجاب والقبول من العاقدين، إذا لم يسمع كلامهما فبطل النكاح.

^{٢٨} محمد بن إسماعيل أبو عبدالله البخاري الجعفي، الجامع المسند الصحيح المختصر، صحيح

بخاري (الطبعة الأولى؛ دار طوق النجاة ، ١٤٢٢ هـ) ، ج ٢ ص ٣.

^{٢٩} ابن قدامه، المعنى (مكتبة القاهرة؛ ١٣٨٨-١٩٦٨ م) ج ٢، ص ٢٤٩.

٤. أن لا يكون النكاح مؤقتاً بوقت.

٥. أن يتوافق الإيجاب والقبول في المعنى.^{٣٠}

أما الشروط التي تتعلق بالولي:

١. البلوغ، والعقل، وللمجنون لا يجوز.

٢. الذكورة، وهو أن يكون الوالي ذكراً يقيناً.

٣. الحرية، والاتفاق في الدين، فلا يكون الكافر ولها للمسئلة

٤. العدلة، الفسق لا يجوز يكون ولها.

٥. أن لا يكون الوالي سفيهاً، بل يجب أن يكون رشيداً.^{٣١}

المبحث الرابع : أركان النكاح

قد عرفنا عن تعريف النكاح لغةً واصطلاحاً سنعرف عن الأركان للنكاح، والمراد

بأركان عقد النكاح: هي الأجزاء التي يتكون منها ويتتحقق بها وجوده وقد اختلف الفقهاء

في أركان عقد النكاح:

^{٣٠} أمير عبد العزيز، فقه السنة (الطبعة الأولى؛ القاهرة: دار السلام، ١٤١٩هـ) ج ٢، ص ٩١١ - ٩١٢.

٩١٢

^{٣١} أمير عبد العزيز، فقه الكتاب السنة (الطبعة الأولى) ج ٢، ص ٩١٦ - ٩١٨.

قال الشافعية: أركان عقد النكاح خمسة: زوجان وولي وشاهدان وصيغة أي إيجاب والقبيل.^{٣٢} وقال المالكية: الصيغة أي الإيجاب والقبول، والولي، والمحل أي الزوجان والمهر. قال الحنابلة: أركان عقد النكاح ثلاثة: أحدهما الزوجان الخاليان من الموانع، والإيجاب والقبول.^{٣٣} وقال حنفية أن ركن عقد النكاح هو الصيغة أو الإيجاب والقبول الدالين على إدارة العاقدين، وينعقد عقد النكاح بلفظين ماضيين أو بلفظين أحدهما ماض والآخر مستقبل كقوله زوجني فيقول زوجتك.^{٣٤}

والخلاصة من رأي الشافعية أن أركان النكاح الزوجان، والولي، والشاهدين، والمهر والصيغة. ورأي المالكية موافق مع رأي الشافعية بدون الشاهدين. وكذلك الحنابلة ولكن بغير ولی وشاهدین ومهر. وذهب الحنفية إلى ركن النكاح هو الصيغة أي الإيجاب والقبول.

المبحث الخامس : حكمه النكاح
 بالنسبة إلى المسلم فإن الزواج طريق ناجح للوصول إلى الله تعالى، فتكامل الرجل مع الزوجة، وتكامل المرأة من زوجها. والزواج بيئة صالحة تؤدي إلى ترابط الأسرة، وتبادل

^{٣٢} محمد بن عبد الله بن علي الخرشي؛ حاشية على مختصر سيدى خليل (الطبعة الأولى؛ بيروت: دار الكتاب العلمية، سنة، ١٤١٧هـ-١٧٩٩م) ج ٣، ص ١٧٢.

^{٣٣} البهوي، كشاف النقاع على متن الإقانع (الطبعة الأولى؛ بيروت: دار الفكر، شتة ١٩٨٢م)

^{٣٤} عبد الله بن محمود بن مودود الوصلي، الإختيار لتعليق المختار (دار الدعون: ستبيول) ج ٣، ص ٨٢.

المحبة، واعفاف النفس محافظتها عن الحرام، وفي الزواج سكن، وطمأنينة، واحتشام، للزوجين. والنكاح هو أحسن وسيلة لإنجاب الأولاد وتکثير النسل، واستمرار الحياة مع المحافظة على الأنساب التي يوليها الإسلام عنابة فائقة. والزواج أحسن وسيلة لإرواء الغريزة الجنسية وفضاء الوطر مع السلامة من الأمراض.^{٢٥}



^{٢٥} السيد سابق، فقه السنة (بيروت-لبنان، ١٤٢٠م)، ج ٢، ص ١٣.

الباب الثالث

حكم النكاح وأنواعه وحكم عقد النكاح من خلال وسائل الإتصال الحديثة

في الفقه الإسلامي

الفصل الأول : حكم النكاح وأنواعه في الفقه الإسلامي

النكاح هو عماد الأسرة الثابتة التي تلتقي الحقوق والواجبات فيما بتقدس ديني يشعر الشخص فيه بأن النكاح رابطة مقدسة تعلو بها إنسانيته وتسمو به عن درجة الحيوانة التي تكون العلاقة بين الأئم والذكر هي الشهوة البهيمية فقد.

المبحث الأول : حكم النكاح

النكاح هو عماد الأسرة، ويرى الفقهاء أن النكاح تحرى فيه الأحكام التكليفية الخمسة حسب حالات الأشخاص.^{٣٦}

أ. الواجب

يكون النكاح واجباً لمن خافت نفسه إلى النساء ويخشى على نفسه الوقوع

في الزنا ولديه القدرة على الزواج أي: النكاح بقصد الإحسان، وسبب وجوب النكاح في حقه هو وجوب إعفاف نفسه و لا يكون الإعفاف في هذه الحالة إلا بالنكاح؛

^{٣٦}. عبد الله بن محمد الطيار، محمد الله بن إبراهيم الموسى، الفقة الميسر، (الطبعة الأولى؛ مدار

الوطن للنشر، الرياض: المملكة العربية السعودية، ١٤٣٢ـ١٢٥١)، ج ٥، ص ١٠.

وذلك تطبيقاً للقاعدة الفقهية ما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب.^{٣٧} ورأى الحنفية: أن النكاح واجب إذا خاف المرء الواقع في الفحشة بعدم النكاح خوفا دون اليقين، وكان قادرًا على مؤن النكاح، ومن مهر نفقة، ولا يخاف ظلم المرأة ولا تقصير في

^{٣٨}. حقها.

ب. المباح

ويباح النكاح في حال عدم الشهوة والميل إليه، ولمن لا تطوق نفسه إلى النساء، ولا يخشى على نفسه الواقع في الزنا. والذي يكون زواجه من باب الأنس بزوجته وحصول الألفة بينهما، مع ضرورة إخبار الزوجة بذلك، وعند تيقنه من عدم ظلم زوجة. وقال الحنابلة: يباح في الصحيح من المذهب لمن لا شهوة له كالعنين والمريض والكبير، لأن العلة التي يجب لها النكاح أو يستحب، وهي خوف الزنا أو وجود الشهوة مفقودة فيه، وأن المقصد من النكاح الولد وهو فيمن لا شهوة له غير موجودة، فلا ينصرف إليه الخاطب به إلا أن يكون مباحا في حقه كسائر المباحات

^{٣٧} عبد الكريم بن محمد اللاحم، المطبع على دقائق زاد المستقنع دفعة الأسرة ،(الطبعة الأولى؛ الرياض :المملكة العربية، ١٤٣١هـ-٢٠٢١م) ج.٠١، ص.١٢ .

^{٣٨} . ابن عابدين، رد المحتار على الدر المختار،(الطبعة الثانية؛بيروت: دار الفكر، ١٤١٢هـ-١٩٩٢م)، ج.٣، ص.٤٠ .

لعدم منع الشرع.^{٣٩} وقال الشافعية: يباح النكاح لمن لا يولد له ولا يرغب في النساء، قال اللخمي: غذا كان لا غرب له في النساء ولا يرجو نسلا، لأنه حصور أو خصي أو مجبوب أو شيخ فان، أو عقيم قد علم ذلك من نفسه، كان مباحاً ويقييد هذا بما لم يقطعه عن عبادته، وإن لم تعلم المرأة منه كونه حصوراً أو خصياً أو مجيوباً.^{٤٠}

ج. المندوب

يكون النكاح مندوباً بقصد التناصل؛ أي لراجل نسلاً، يندب النكاح لكل ذي شهوة لا يخاف الوقوع في الزنا، ولا يخشى أن يظلم زوجته إذا تزوج، وهذه الحالة تحدث في كثير من الناس، يستحب عند الجمهور غير الشافعي النكاح إذا كان الشخص معتدل المزاج، بحيث لا يخشى أن يظلم زوجته من تزوج، وحالة الإعتدال هذه هي الغالبة عند أكثر الناس.^{٤١}

د. المكرورة

يكون النكاح مكروراً لمن يخشى أن يلحق ضرراً بزوجه، ونفسه لا تتوقف إلى

النساء، ولا يخشى على نفسه الوقع في الزنا، وخشى من التقصير في حق زوجته

^{٣٩}. صالح بن فوزان بن عبد الله الفوزان، المخصص الفقهي، (الطبعة الأولى؛ الرياض: دار العاصمة،

٣٤٢-٣٢٥). ص ٤٢٣.

^{٤٠}. سيد أحمد بكري، إعانة الطالبين على حل ألفاظ فتح المعين، (الطبعة الأولى؛ بيروت: دار الفكر،

٤٠)، ج ٤، ص ٣٤. ١٤١٨ هـ - ١٩٩٧ م).

^{٤١}. ابن عابدين، رد المختار على الدر المختار، ج ٣، ص ٤٠.

بالفرش؛ أو عند خشيته من إيقاع الظلم على زوجته، أو يكره النكاح إذا خاف الشخص لوقوع في الجور والضرر خوفا لا يصل إلى مرتبة اليقين إن تزوج لعجزة عن الإنفاس، أو إساءة العشرة، أو فتور في الرغبة النساء، وتكون كراهة عند الحنفية تحريمية أو ترتيبية بحسب قوة الخوف.^{٤٢} ويكره عند الشافعية لمن به علة كهرم أو مرض دائم أو تعنين دائماً، أو كان ممسوحان ويكره أيضاً عندهم نكاح بعد خطبة على خطبة غيره إت عرض فيها الإيجابية، ونكاح المخلل إذا لم يشترط في العقد ما بخل بمقصوده، ونكاح الغرور لأن الغرر النكاح بإسلام امرأة أو بجريتها أو ينسب معين.^{٤٣}

هـ. المحرم

يحرم النكاح في حق يتتأكد من نفسه أنه سيظلم الآخرين سبقه في القيام بوجابته الشرعية تجاهه، أو إذا تيقن وقوعاً بالإضرار بها عند زوجها منه؛ لعدم قدرته وعجزه عن النفقات الخاصة بالزواج وتكليفه، أو عند تيقنه من عدم القدرة على العدل بين الزوجات إن تزوج بإمرأة أخرى؛ وإن العلة من الحرمة في هذه الحالة أن كل يفضي إلى الحرام يعد حراماً.^{٤٤} قال الطبرى: فمتى علم الزوج أنه يعجز عن نفقة

^{٤٢}. فهد بن عبد الكريم بن راشد السيندي، الزواج والدراسة،(الطبعة الأولى؛ الرياض: جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية)، ص ١٧٠.

^{٤٣}. سيد أحمد بكري، إعانته الطالبين على حل ألفاظ فتح المعين، ج ٤، ص ٣٦.

^{٤٤}. فهد بن عبد الكريم بن راشد السيندي، الزواج والدراسة، ص ١٧.

زوجته، أو صداقها أو شئ من حقوقها الواجبة عليه، فلا يحل له أن يتزوجها حتى

^{٤٥} يبيّن لها، أو يعلم من نفسه القدرة على أداء حقوقها.

ولا بد من تبيّه إلى أنه عند اجتماع سببين يفضيان إلى حكمين مختلفتين،

كأن يجتمع سبب يجعل الزواج حراماً، مع سبب آخر يجعل الزواج واجباً في حق المكلّف نفسه، فإنه يقدم الحرام على الحلال، فيكون النكاح في حقه حراماً، قال

تعالى في القرآن: "وَلَيْسَتْغَافِلُ الَّذِينَ لَا يَجِدُونَ نِكَاحًا حَتَّىٰ يُغْنِيهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ".^{٤٦}

وجه الدلالة هو أمير كل من تعلق به الأمر بالإنكاح بأن يلزمو العفاف في مدة

انتظارهم تيسير النكاح لهم بأنفسهم أو بإذن أوليائهم ومواليهم . والسين والتاء للمبالغة

في الفعل، أي وليعف الذين لا يجدون نكاحاً . ووجه دلالته على المبالغة أنه في

الأصل استعارة . جعل طلب الفعل بمتنزلة طلب السعي فيه ليدل على بذل الوع

ومعنى { لا يجدون نكاحاً } لا يجدون قدرة على النكاح ففيه حذف مضارف وقيل

النكاح هنا اسم ما هو سبب تحصيل النكاح كاللباس واللحاف فالمراد المهر الذي

^{٤٧} يبذل للمرأة .

^{٤٥} . سيد سابق، فقه السنة،(الطبعة الثالثة)، بيروت: دار الكتاب، ١٣٩٧ـ١٩٧٧م) ج ٢، ص ٢٢ .

^{٤٦} . سورة النور، الآية: ٣٣ .

^{٤٧} . محمد الأمين بن محمد المختار، أضواع البيان في إيضاع القرآن بالقرآن،(لبنان: دار الفكر للطباعة

و النشر والتوزيع بيروت، ١٤١٥ـ١٩٩٥م) ج ٥، ص ٥٣٢ .

المبحث الثاني : أنواع النكاح

النكاح من سنن الأنبياء والمرسلين فيقول الله في القرآن: " وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلًا مِّنْ قَبْلِكَ وَجَعَلْنَا لَهُمْ أَزْواجًا وَذِرَّةً ".^٨ والنكاح كما عرفنا هو العلاقة بين الرجل بالمرأة وحل استمتاع المرأة بالرجل لكن النكاح لا يقصد به استمتاع كل منهما بالأخر بل تكون لأسرة صالحة.^٩ وكان أنواع النكاح هي:

أ. نكاح البعولة

النكاح البعولة هو نكاح الناس اليوم وهو أن يخطب الرجل إلى الرجل وليته أو ابنته فيصدقها ثم ينكحها. وهذا نكاح الناس إلى يومنا هذا. القائم على الخطبة والمهر، وعلى الإيجاب والقبول.^{١٠}

ب. نكاح المقت

نكاح المقت أو وراثة النكاح في هذا النوع من النكاح يتزوج أكبر أولاد المتوفي من زوجة أبيه أو يرث نكاحها. وله الحق في منعها من الزواج حتى تموت فيرثها، أو يزوجها إلى أحد أخوته بمهر جديد ويمكن أن تدفع له الزوجة فدية ترضيه

^٨. سورة الرعد، الآية: ٣٨.

^٩. وهبة الزهيلي، الفقة الإسلامي وأدلته ،(الطبعة الثانية؛ دمشق: دار الفكر، ٤٠٥ هـ-١٩٨٥ م)،

ج ٧، ص ٢٩.

^{١٠}. جواد علي، المفصل في تاريخ العرب قبل الإسلام (الطبعة الثانية؛ بغداد: جمهورية العراق، ١٤١٣ هـ-

١٩٩٣ م)، ص ٥٣٩.

تفدي نفسها بها ليتركها، النكاح المقت هو ان يتزوج الرجل امرأته أبيه بعدد وهذا أحد أنواع النكاح الفاسدة التي تفعل في الجاهلية وكان أنواع النكاح يسمى الضيزن، والمقت في لسان العرب هو جرم ممقوت يوجب غضب الله، وهو ذنب عظيم .^{٥١}

وقد سماه القرآن مقتاً قالت تعالى: " وَلَا تَنْكِحُوا مَا نَكَحَ آباؤُكُمْ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ إِنَّهُ كَانَ فَاجِحَةً وَمَقْتًا وَسَاءَ سَيِّلًا ".^{٥٢}

ج. نكاح البدل

نكاح البدل أو المبادلة وهو أن يبدل الرجلان زوجهما لمدة معينة ولا يتم حدوث طلاق أو عقد للزواج فقط وكان يقول الرجل للرجل: بادلي بأمرأتك أبادلك بأمرأتي، فعن أبي هريرة - رضي الله عنهم - قال: كان البدل في الجاهلية أن يقول الرجل للرجل تنزل عن امرأتك وأنزل لك عن امرأتي وأزيدك.^{٥٣} فأنزل الله تعالى: " وَلَا أَنْ تَبْدَلْ بِهِنَّ مِنْ أَزْوَاجٍ وَلَوْ أَعْجَبَكَ حُسْنُهُنَّ إِلَّا مَا مَلَكْتُ يَمِينُكَ "^{٥٤}. ومعن الآية

^{٥١} . أبو الحسن الندوبي، ماذا خسر العالم بالجاهلية، (الكويث: دار القلم، ١٩٩٢م) ص ١٣ .

^{٥٢} . سورة النساء، الآية ٢٢ .

^{٥٣} . جواد على، المفصل في تاريخ العرب قبل الإسلام، (الطبعة الرابعة؛ دار الساقى: ١٤٢٢هـ -

٢٠٠١م) ص ٥٣٤ .

^{٥٤} . سورة الأحزاب، الآية ٥٢ .

لابحل لك النساء إلا اللاتي أحللنا لك،^{٥٦} وهو قوله: "إِنَّا أَخْلَلْنَا لَكَ أَزْوَاجَكَ"^{٥٦}

ثم قال: "لَا يَحِلُّ لَكَ النِّسَاءُ مِنْ بَعْدُ".^{٥٧}

د. نكاح الشغار

نكاح الشغار هو أن يتشرط كل واحد من الولدين نكاح مولية الآخر فيقول أحدهما:

زوجتك بنتي على أن تزوجني بنته أو اختي على أن تزوجني اختك وهكذا ما أشبه

ذلك، يعني يتشرط كل واحد تزوجه بالأخرى، زيد يخطب هندا وعمرو يخطب أخت

زيد^{٥٨} و نكاح الشغار هو نوع من النكاح الذي كان منتشرًا في الجاهلية.

معنى الشغار أن يزوج الرجل ابنته من امرأة على أن يزوجه ابنته وكلتاهم بغير

وأدلة حدثنا سعيد بن سعيد، حدثنا مالك بن أنس، عن نافع عن ابن عمر، قال: نهى

رسول الله -صلى الله عليه وسلم- عن الشغار أن يقول لرجل للرجل: زوجني بنته أو زوجني

^{٥٦}. محي السنن أبو محمد الحسين بن المسعود، معلم التنزيل في تفسير القرآن (الطبعة الرابعة؛ دار

طيبة للنشر والتوزيع، ١٤١٧هـ / ١٩٩٧م) ج ٦، ص ٣٦٧.

^{٥٧}. سورة الأحزاب، الآية ٥٠.

^{٥٨}. سورة الأحزاب، الآية ٥٢.

^{٥٩}. عبد العزيز بن عبد الله بن باز، فتاوى على الدرب، باب حكم نكاح الشغار، ص ١٣.

^{٦٠}. ابن جزم وابن سعيد والشقدي، معجم لغة الفقهاء، باب : معجم لغة العربية، (الطبعة الأولى؛ دار

الكتاب الجديد، ١٩٦٨م) ص ٣١٠.

أختك على أن أزوجك ابتي أو اختي، وليس صداق.^{٦٠} و ورد في الحديث عن جابر رضي

الله عنه قال: نهى الرسول صلى الله عليه وسلم عن الشغار.^{٦١}

هـ. نكاح المحلل

هو أن يتزوج الرجل المطلقة ثلاثا بشرط صريح لعقد على أن يحللها النكاح الثاني

لزوجها الأول لا يجوز وهو حرام عند الجمهور ومكرره تحريرا عند الحنفية و حرمه الله تعالى

و لعن فاعله والمفعول لأجله،^{٦٢} وقال ابن مسعود : لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم

المحلل والمحلل.

و. نكاح المتعة

هو أن يتزوج الرجل المرأة أن يتفق رجل مع إمرأة على مؤقت بلفظ المتعة أو الاستمتاع

مدة أسبوع أو شهراً،^{٦٣} وقد كان هذا النكاح حلالاً على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم

ثم نسخه الله تعالى لسان ورسوله صلى الله عليه وسلم فحرمه تحريراً بما إلى يوم القيمة،^{٦٤}

^{٦٠}. أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني، ابن ماجة، سنن ابن ماجة الأرناؤوط، باب : النهي عن الشغار (الطبعة الأولى؛ دار الرسالة العلية، ١٤٣٠-٩٥٢٠)، ص ٨١.

^{٦١}. أبو مالك كمال السيد السالم، صحيح فقه السنة وأدلته، باب الأنكحة الفاسدة، ص ٨٩.

^{٦٢}. أبو مالك كمال السيد السالم، صحيح فقه السنة وأدلته، باب الأنكحة الفاسدة، ص ٨٩.

^{٦٣}. عبد الله بن محمد الطيار، الفقه الميسر، (الطبعة الأولى؛ الرياض: المملكة العربية السعودية،

١٤٣٢-٥١٢)، ج ١١، ص ٤٥.

^{٦٤}. أبو مالك كمال السيد السالم، صحيح فقه السنة وأدلته، باب الأنكحة الفاسدة، ص ٩١.

وأَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ الْأَصْبَهَانِيُّ، أَنَّ أَبُو سَعِيدَ الْأَحْمَدَ بْنَ مُحَمَّدٍ بْنِ زِيَادِ الْبَصْرِيِّ بِمَكَّةَ، ثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الرَّعْفَرَانِيُّ، ثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عَيْنَيْنَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدٍ، وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِمَا: أَنَّ عَلَيَا، قَالَ لِابْنِ عَبَّاسٍ: «إِنَّكَ رَجُلٌ تَايِّدُ أَمَّا عَلِمْتَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنِ الْمُتَنَعِّةِ، وَعَنْ لُحُومِ الْحُمُرِ الْأَهْلِيَّةِ».^{٦٥} وَقَالَ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ: وَالَّذِينَ هُمْ لِفُرُوجِهِمْ حَافِظُونَ

(٥) إِلَى أَزْوَاجِهِمْ أَوْ مَا مَلَكُتْ أَيْمَانُهُمْ فَإِنَّهُمْ غَيْرُ مَلُومِينَ (٦)^{٦٦}

و. نكاح العرفي



هو النكاح الذي استوفى شروطه الشرعية دون أن يوثق رسمياً، وقد أطلق عليه العامة بالنكاح العرفي، فهو في نظر الشريعة الإسلامية نكاح صحيح ويترتب عليه جميع آثاره الشرعية يستوى أن يكون النكاح مكتوباً أو غير مكتوب أصلاً.^{٦٧} ويلاحظ على هذا التعريف: أنه يقتصر على الزواج العرفي المواقف للشرع فقط.

^{٦٥}. أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنُ عَلَيٍّ بْنُ مُوسَى الْخَسْرَوْجَرْدِيِّ الْخَرَاسَانِيُّ، السِّنَنُ الصَّغِيرُ لِبِيْهَقِيِّ، (الطبعة الأولى)، باكستاني: جامعة الدراسات الإسلامية، ١٤١٠ـ١٩٨٩م) ج٣، ص٥٧.

^{٦٦}. سورة المؤمنون، الآية ٦-٥.

^{٦٧}. كمال صالح البناء، الزواج العرفي ومتزعمات البوة، (مصر: دار الكتب القانونية، ٢٠٠٥م) ص .٦

يقول نصر فريد وأصل مفتى جمهورية مصر العربية: إن النكاح العرفي لا يكون صحيحا شرعا في هذا الزمان الذي نحن فيه، والذي قال فيه النكاح الديني، وكثرت فيه الفتن، وإنكار الشهادات الرور، وضياع الحقوق الزوجية والنسب.^{٦٨}

الفصل الثاني : حكم عقد النكاح من حلال وسائل الإتصال الحديثة

إن هذه المسألة من المسائل المتحدة التي ليست لها أصل في الكتاب الفقهي المعتمدة، وتكون الصورة منها بأن يخاطب المتعاقدين أي الولي والنكاح عبر وسائل الإتصال الحديثة مباشرة بينهما بالصوت والصورة معا، حيث يمكن لطيفي العقد والشهود من الاشتراك في مجلس واحد حكماً، وإن كانوا متعابدين في الحقيق، ويسمعون الكلام في الفقquet نفسه، في الوقت نفسه، فيكون الإيجاب، ولية القبول على الفور، والشهدود يسمعون ويرون الولي، ويسمعون كلامها في الوقت نفسه.

عقد النكاح كسائر العقود قد يتم بين حاضرين في المجلس أو غائبين عنه، وفي حالة انعقاد بين غائبين كحالة إجراء عقد البيع بين غائبين، فإجراؤه جائز من حيث المبدأ. ويقول الدكتور بدران أبو العтин: "الزواج بالهاتف والتليفون جائز، وتعتبر

^{٦٨}. الدسوقي، حاسية الدسوقي على الشرح الكبير، (القاهرة: مكتبة الزهران) ج ١، ص ٢٣٧.

المحادثة مجلس العقد ما دام الكلام من المتعاقدين في شأن الزواج، فإذا انتقل من

حيث في موضوع آخر اتهى مجلس العقد ويبطل الإيجاب.^{٦٩١}

ولكن عقد النكاح يتميز بشرط خاص قد يخالف بهسائر العقود، وهو اشتراط

الشهود، وبالتالي حتى يجوز انعقاد عقد النكاح بواسطة من خلال وسائل الإتصال

الحديثة فلا بد من مراعاة الشرط.

وقد بينت فيما سبق أن عقود النكاح يمكن أن تبرم عن طريق الوسائل

الإلكترونية بطريقين: الكتابة، المهاتفة، والتواصل الاجتماعي (Media Sosial)،

وسأتناول كل واحد من الطريقة: بالبيان والتحليل مبينا الحكم الشرعي في ذلك.

المبحث الأول : العقد بطريقة الكتابة

هذا الطريق كان معروفا قديما، ويسمى مكتب البريد (surat pos)، وللذين

(Line) و البريد الإلكتروني (Email)، وتكلم الفقهاء في حكمه بين مجيز ومانع، ولم

تبعد وسائل الاتصال الحديثة هذا النمط من العقود، والجديد فيها هو سرعة النقل،

وقد اختلف الفقهاء قديما في إجراء عقود النكاح عن طريق الكتابة على قولين:

القول الأول: عدم جواز انعقاد النكاح بالكتابة بين طرفيين غائبين:

^{٦٩١}. جابر بن موسى بن عبد القادر بن جابر أبو بكر الجراير، الزواج والطلاق في الإسلام،(الطبعة الثانية؛

٤١ . ١٣٨٣ـ١٩٦٤م)، ص

وأصحاب هذا الرأي من الفقهاء القدماء من المالكية والشافعية والحنابلة حيث

قال "لا يصح النكاح من القادر على النطق بإشارة ولا كتابة" ^{٧٠} من أقوال الشافعية قال

ولا يصح الا بلفظ، ^{٧١} وقال المالكية والشافعية والحنابلة : لا ينعقد النكاح بكتابه في

غيبة أو حضور، ^{٧٢} لأن الكتابة كنایةن فلو قال الولى لغائب: زوجتك ابنتى، أو قال:

زوجتهما من فلان، ثم كتب بلغه الكتاب، اى الخبر، فقال: قبلت، لم يصح العقد"

^{٧٣} ومن أقوال الظاهرية إنهم لا يجيزون النكاح الا بالفظ الصريح ولا يجيزون بالكتابة

.٧٤.

وأصحاب هذا الرأي يعللوا موقفهم بأن عقد النكاح له من الهمية ما تستدعي

حضور عاقدية بأنفسهم مجلس العقد بنفسهما أو حضور وليهما وأنعقد الزواج له

جلاله وخطره وأثاره التي تترتب عليه فبها العقد تحل المرأة لزوجها بعد أن كانت

حراما عليه وبه ثبت الأنساب وتتصل الأسرة وأنه يجب فيه من التأكد من إرادة

^{٧٠} . منصور ابن يونس ابن ادريس ، كشف النقاب عن متن الاقناع، (مكتبة النصر الحديثة)، ج ٥ ص

.٣٩

^{٧١} . ابن الرِّفْعَةِ ، كفاية الشبيه في شرح التبيه، (الطبعة الأولى؛ دار الكتب العلمية: ٢٠٠٩م) ج

.١٣، ص ٧٨.

^{٧٢} . علاء الدين المرداوي، الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف، (الطبعة الأولى؛ هجر للطباعة

والنشر والتوزيع والإعلان القاهرة-جمهورية مصر العربية: ١٤١٥-١٩٩٥م)، ج ٩، ص ٤٠.

^{٧٣} . وهبة الزهيلي، الفقہ الاسلامی وادله، ج ٩، ص ٦٥٣١.

^{٧٤} . ابن حزم الأندلس، المحلی بالآثار، (دار الفكر- بيروت) ج ٦، ص ٤٦٤.

المتعاقدين وأن يعقد بأوضح الوسائل وبعد عن مظنة التأويل والاحتمال وشبه اللهو والث و هذه مجموع حجتهم هذا الأمر.

ومنع إجراء عقد النكاح بصيغة الكتابة؛ وهذا القول هو مذهب الجمهور

المالكية،^{٧٠} والشافعية،^{٧١} والحنابلة بعض أقوال العلماء في هذه المسألة:

١. يقول الدردير : " ولا تكفي في النكاح الإشارة ولا الكتابة إلا لضرورة خرس.^{٧٢}

٢. وقال الشريبي : " ولا ينعقد بكتابية في غيبة أو حضور لأنها كفاية فلو قال غائب: زوجتك ابنتي أو زوجتها من فلان، ثم كتب فغلبه الكتاب، فقال : قبلت لم يصح.^{٧٣}

٣. وقال النووي: " إذا كتب النكاح إلى غائب أو حاضر لم يصح وقيل: يصح في الغائب وليس بشيء".^{٧٤}

ووجهة نظر الجمهور في المنع عقد النكاح بهذه الصورة:
 ١) اشتراطهم اجتماع إرادة العاقدين على إجراء العقد في وقت واحد وهذات ما يعبرون عنه بالموافقة بين الإيجاب والقبول، وهو محل اتفاق عندهم، ولكن

^{٧٠} .. عبد الحميد المكي الشرواني، حواشى الشرواني على تحفة المحتاج بشرح المنهاج، ص

.٢٢٣

^{٧١} . مصطفى بن سعد السيوطي الريحياني، مطالب أولي النهي في شرح غاية المنتهى،(الطبعة الثانية)، المكتب الإسلامي: ١٤١٥هـ - ١٩٩٤م) ص ٣٩.

^{٧٢} . أبي بركات أحمد بن محمد، الشرح الصغير مع حاشية الصاوي ، ج ٤، ص ٣٢٧.

^{٧٣} . محمد بن أحمد الخطيب الشريبي، معنى المحتاج إلى معرفة ألفاظ المنهاج، ج ٣، ص ١٣١.

^{٧٤} . منصور بن يونس بن إدريس البهوي، كشف النقاب عن متن الإقناع،(دار الكتب)، ج ٥، ص

.٣٩

الاختلاف بينهم في مدة الوقت الذي يتم فيه العقد إيجاباً وقبولاً، فالشافعية يحرون ذلك على الفور ولا يضر عندهم الفصل البسيط ويقول النووي يشرط الموالاة بين الإيجاب والقبول على الفور، ولا يضر الفصل البسيط ويضر الطويل،^{٨٠} أما الحنابلة فلم يشترطوا الفورية كالشافعية.

٢) ومن الأسباب التي دعت الجمهور للقول بالمنع هو اشتراطهم الإشهاد على

عقد النكاح حين انعقاده ، والإشهاد شرط صحة عد كل من الشافعي وأحمد

في الرواية المشهورة عنه، يقول النووي " لا ينعقد النكاح إلا بحضوره

رجلين^{٨١}

القول الثاني: يجوز إجراء عقد النكاح بالكتابة.
جواز عقد النكاح بالكتابة بين الغائبين دون الحاضرين و وهذا مذهب الحنفية،^{٨٢} ويمكن أن يتشرط لهم بما يلي:

^{٨٠}. أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد، المعنى، (١٣٨٨ـ١٩٦٨م) ص

. ٣٥٣

^{٨١}. أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي، روضة الطالبين وعمدة المفتين، (الطبعة الثالثة؛ بيروت - دمشق: ١٤١٢ـ١٩٩١م) ص ٤٥.

^{٨٢}. أبو بكر بن مسعود بن أحمد الكاساني الحنفي، بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، (الطبعة الثانية؛ دار الكتب العلمية) ج ٥، ص ١٣٧.

على الرغم من اشتراط الحنفية الشهود في النكاح كما اشترطه بقية المذهب، إلا أنهم جعلوا مجلس العقد هو ساعة وصول الخطاب الذي يحمل الإيجاب إلى الطرف الآخر، فإذا وصله ودعا الشهود وأطلعهم على الكتاب أو أخبرهم بمضمونه وأشهدهم على قبول النكاح فقد جعلوا مجلس العقد هو المجلس الذي يصل الذي يصل فيه الخطاب حكماً، وعلى ذلك تتم الموالة بين الإيجاب والقبول عندهم ويتم الإشهاد.^{٨٣}



ومن العلماء المعاصرين ذكره ابن عابدين^{٨٤} في حاشيته تحت مطلب التزويج بارسال كتاب فقال له بل غائب الظاهر ان المراد حاضرا في البلد فانه قال ينعقد النكاح بالكتاب كما ينعقد بالخطاب.^{٨٤} وصورة أن يكتب اليها يخطبها فإذا بلغها الكتاب احضرت الشهود وقرأته عليهم الرسالة وقال زوجت نفسي منها"^{٨٥} ويتبين من كلام ابن عابدين انهم وضعوا شروطا للكتابة وهي:

^{٨٣}. علاء الدين، أبو بكر بن مسعود بن أحمد الكاساني الحنفي، بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، ج ٥، ص ١٣٧.

^{٨٤}. ابن عابدين، محمد أمين بن عمر بن عبد العزيز عابدين الدمشقي الحنفي ، رد المحتار على الدر المختار، ج ٤، ص ٧٣.

^{٨٥}. ابن عابدين، محمد أمين بن عمر بن عبد العزيز عابدين الدمشقي الحنفي ، رد المحتار على الدر المختار، ج ٣، ص ٧٣.

الشرط الأول: أن تكون الكتابة مستبينة: بمكتوبة كتابه واضحة يمكن معرفة قرائتها وفهم أسلوبها.

الشرط الثاني: أن تكون موسومة: بمعنى أن تكون مكتوبة باسم المرأة المعقود عليها وموقعة من الرجل الذي يريد الزواج.

الشرط الثالث: قراءة الرسالة مشافهة في حضرة شاهدين ليسمعا لفظ الإيجاب والقبول معا.^{٦٦}

وفي هذا القول بين القول الأول والثاني أنا اختار القول الثاني لأن يشرط لصحة النكاح هي الإيجاب والقبول، فالإياس بالكتابة بالإشارة كلهم واضح، أن تكون الكتابة واضحة كي نعرف قراءته وما المقصود بهذه الرسالة، و مكتوبة اسم المرأة والتوقيع من الرجل، ويقرأ الرسالة أمام الشاهدين ليسمعا لفظ الإيجاب والقبول معا.

المبحث الثالث : النكاح بطريق المهاتفة:
 بينت من قبل أن عقد النكاح بين غائبين عن طريق المهاتفة و مكالمة فيديو كول (video call)، جديدة لم يكن لها وجود في العصور السابقة، ولكن بعض الباحثين^{٦٧} يرى أن له نظيرًا وأقرب مثال لهذه الصورة - من جهة نظرهم -- ماذكره النووي

^{٦٦}. ابن عابدين، محمد أمين بن عمر بن عبد العزيز عابدين الدمشقي الحنفي، رد المحتار على الدر المختار، ج ٢، ص ١٢.

^{٦٧}. ذكر ذلك الدكتور على محبي الدين، القراء داغي ضمن مجموعة بحوث إجراء العقود بالات الاتصال الحديثة ضمن مجلة مجمع الفقه الإسلامي، (١٤١٠-١٩٩٠م)، ج ٢، ص ٩٣٥.

من عقد البيع بين متنادين، بأن يكون العاقدان في مكانين يسمع كل منهما نداء الآخر، شاهده أو لم يشاهده، وفي ذلك يقول: ((لو تناديا وهما متبعدين وتباعيا، صح البيع بلا خلاف)).^{٨٨}

وحكم عقد النكاح بطريقة المهاتفة بوسائل الاتصال الحديثة هي:

لقد اختلف العلماء المعاصرون في السائلة عقد النكاح بوسائل الحديثة بطريقة

الاتصال الحديثة على قولين:

القول الأول: جواز عقد النكاح بوسائل الاتصال الحديثة بطريقة المهاتفة، وذلك باشتراط حضور الشهود، وسماعهما القبول والإيجاب، ويشرط أن تكون المحادثة مسموعة للجميع وكما يلزم أن يكون العاقد غائباً عاجزاً عن الحضور،^{٨٩} وأصحاب هذا القول منهم وبه الزهيلي وغيرهم من العلماء المعاصرون.^{٩٠}

^{٨٨} . أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي، لمجموع شرح المهدب، (دار الفكر)، ج^٩،

ص ١٨١.

^{٨٩} . أسامة عمر سليمان الأشقر، مستجدات فقهية في مسائل الزواج والطلاق، (دار النفائس للنشر والتوزيع)،

٢٠٠٠ م (١٠٩ ص).

^{٩٠} . عبد الرحمن بن عبد الله السندي، الأحكام الفقهية للتعاملات الإلكترونية، (الطبعة الأولى؛

الجامعة الإسلامية: ١٤٣٦ـ١٥٢٠ م) ص ٢٢٢.

القول الثاني: عدم جواز انعقاد النكاح بوسائل الاتصال الحديثة الناقلة للكلام مطلقاً،

وهذا ذهب إليه أكثر الفقهاء، المعاصرون من فقهاء مجمع الفقه الإسلامي بجده.^{٩١}

وبين القول الأول والثاني أنا أختار القول الأول لأن عقد النكاح لابد في مجلس

واحد و عبر الإنترنت (internet) برامج لها خاصية الكلام مباشرة بين الشخصين أو

أكثر بالصوت والصورة معاً ويسمى بالفيديو كول (video call)، ولكن قبل عقد النكاح

بالمهاتفة لابد أن تفتتح الشبكة قوية، وبشرط حضور الشهود ويسمعون الإيجاب

والقبول.

البحث الثالث: عقد النكاح بطريقة المشاهدة عبر وسائل الاتصال الحديثة.

في هذه الحالة تتم المشاهدة وسماع الصوت بين العاقد الغائب وولي المرأة

والشهود وكأنهم في مكان واحد ويسمى الفيديو كونفرانس (Video converensi) ومن

هذه البرامج المشهورة هي : الوتساب(Whatsapp) والفيسبوك ماسنجر (Facebook)

(Messenger). و زووم(zoom) وهذا البرامج الجديدة.

وحكم عقد النكاح بطريقة المشاهدة عبر وسائل الاتصال الحديثة:

^{٩١}. ولـي الدين أبو زرعة أحمد بن عبد الرحمن بن الحسين بن عبد الرحمن العراقي، تحرير الفتوى،

الطبعة الأولى؛ المملكة العربية السعودية - دار المنهج للنشر والتوزيع: ٢٠١١ هـ ١٤٣٢ م) ج ٢، ص ١٢١ .

للتحقق الكامل من شخصية الغائب بمشاهدة فيكون مقتضى كلامهم الجواز في هذه

الحالة، ومنها لعدم وجود الشهود كمجمع الفقه الإسلامي بجده^{٩٣}

وهذا له ميزة وعيوب فسيعرف ما يلي:

أولاً : ميزة عقد النكاح بطريقة المشاهدة عبر وسائل الاتصال الحديثة

يتميز عقد النكاح بالمشاهدة عبر وسائل الاتصال الحديثة من خلال بعض

البرامج التي تساعد على نقل الصوت الأمر الذي يمكن فيه كلا الطرفين من إجراء

مفاوضات عقد النكاح بينهما بصورة لا يدخلها الخوف أو الخداع، وهذا يسهل عملية

التواصل بين طرفي العقد، كما يمكن أيضاً من تحقيق اتصال القبول بالإيجاب وكذا التتحقق

من إعراض أحد الطرفين عن العقد من عدمه، كما يمكن التأكد من هوية المتعاقدين من

خلال التوقيع الإلكترونية.^{٩٤}

ثانياً: عيوب عقد النكاح بطريقة المشاهدة عبر بوسائل الاتصال الحديثة:

إمكانية تقليد الأصوات ومحاكاتها أثناء إجراء ومحاضرات العقد، إذا أنه توجد

حالياً برامج عديدة يمكن تحميلها على جهاز الحاسوب الآلي، تتيح هذه البرامج معالجة

الصوت وتغييره، بشكل شبه كامل أثناء الحادثة عبر الإنترن特 بالإضافة إلى أنه يمكن

^{٩٣}. على محى الدين القره داغي، حكم إجراء العقود بالآلات الاتصال الحديثة، (٢٠١١-٥١٤٣٢) م

ج ٢، ص ٦٦.

^{٩٤}. سليم، أمين سعد، التوقيع الإلكتروني، (دار النهضة العربية؛ ٤٠٠٢) م ص ١٤٦.

اللاعب في الصورة وتغييرها أيضاً بطرق قد لا تستبين للطرف الآخر، واحتمال وجود بعض العوارض الفنية التي تؤدي إلى انقطاع المكالفة بعد صدور الإيجاب من الولي وسماه من الخاطب، وذلك إما لخلل في شبه الإنترنت المحلية أو الدولية، الخلل في جهاز الحاسب، أو في الوصيلات أو غير ذلك. وقد تطول فترة الانقطاع ساعات أو أيام، ومثل الإشكال هنا، أن الولي قد يتراجع عن إيجابه لأمر ما، فيدعى الخاطب أنه أصدر

القبول فور سماعه ولكن المكالمة انقطعت.^{٩٠}

ومن هذه المسألة أنا اختار بجواز عقد النكاح من خلال وسائل الإتصال الحديثة، لأن الإنترت (internet) أعطى خدمة كبيرة في حياتنا، وفي الإنترت برامج خاصة الكلام المباشرة بين شخصين أو أكثر بالصوت والصورة معًا، والجديدة الآن هي زووم (zoom) وكثير من الناس يستعملون هذه البرامج، ويفضّلون هذه البرامج في الاتصال عبر الإنترت، وفي هذه الحالة تتم المشاهدة وسماع الصوت بين العاقد وولي المرأة والشهود، وكأنهم في مكان واحد، وعقد النكاح بالمشاهدة عبر وسائل الإتصال الحديثة من هذه البرامج يسهل الذي يريد الزواج، والمسافة طويلة، لاسيما في حالة الآن فيه مرض فيروس كورونا (Virus Corona) لا بد الحفاظ على مسافة.

^{٩٠}. عبد الإله مزروع المزروع، عقد الزواج عبر الإنترنت، ص ٦-٧.

الباب الرابع

الخاتمة

١. خلاصة البحث

لقد تم بعون الله تعالى وتوفيقه هذا البحث بعد انتهاء الباحث من كتابة بحثه في

الأبواب السابقة فوصلت إلى التائج الآية:

١. النكاح هو الاجتماع الجنسي بين الرجل والمرأة بنظام الخاص، والنكاح عقد

يعتبر فيه لفظ إنكاح أو تزويج في الجملة والمعقود عليه المنفعة الاستمتاع أو

الازدواج أو المشاركة، وهي شروط النكاح هي الإيجاب والقبول، تميز

المتعاقدين، إتحاد مجلس الإيجاب والقبول، أن يسمع الشاهدين الإيجاب

والقبول، أن لا يكون النكاح مؤقتا بوقت، أن يتوافق الإيجاب والقبول في المعنى،

البلوغ، الذكورة، الحرية، العدلة، أن لا يكون الوالي سفيها. والمراد بأركان

النكاح عقد النكاح هي: هي الأجزاء التي يتكون منها ويتتحقق بها وجوده وقد

يختلف الفقهاء في أركان عقد النكاح، وقال الشافعية: أركان عقد النكاح

خمسة زوجان وولي وشاهدان وصيغة أي إيجاب والقبول، والمالكية: الصيغة

أي الإيجاب والقبول، والولي، والمحل أي الزوجان والمهر، والحنابلة أركان عقد

النكاح ثلاثة: أحدهما الزوجان الحاليان من الموانع، والإيجاب والقبول، وقال

حنفية هو الصيغة الإيجاب والقبول الدالين على إدارة العاقددين وينعقد عقد النكاح بلفظين ماضين أو بلفظين أحدهما ماض و الآخر مستقبل كقوله زوجني فيقول زوجتك، والخلاصة من رأي الشافعية أن أركان النكاح الزوجان، والولي، والشاهدین، والمهر والصيغة، ورأي المالکية موافق مع الرأي الشافعية بدون الشاهدین.

٢. اختلف الفقهاء في حكم عقد النكاح من خلال وسائل الإتصال الحديثة، فمنهم من أباحه وهوئاء مذهب الحنفية وبعض العلماء المعاصرین منهم الشيخ وہبة الرحیلی، ومنهم من حرمه وهوئاء مذهب جمهور الفقهاء من مالکیة، وشافعیة، وحنابلة، والراجح هو القول بإباحة عقد النكاح من خلال وسائل الإتصال الحديثة لأن الفقهاء ذاصلة بالتقدم السريع للعلوم والتکنولوجیا بالإضافة إلى العالم الحاضر

ب. التوصيات

في نهاية البحث يريد الباحثة تقديم الاقتراحات والتوصيات رجاءً أن يكون هذا

البحث نافعاً لها وللقراء أو لجميع المسلمين والطلبة خاصاً، منها:

١. يرجو الباحث على الباحثين من بعده القيام باستمرار الباحث للحلول عن المتعلقة بعقد النكاح بوسائل الإتصال الحديثة ، لكي يستفيد القارء وخاصة طلبة العلم.

٢. هذا البحث قاصر عن تناول جميع الجوانب المتعلقة بالموضوع، لأن الموضوع ليس سهلا حتى يقوم الباحث فيه دفعه واحدة في مدة قصيرة مع القدرة المحددة، لذلك يقترح الباحث أن يكون البحث في المستقبل متناولاً بجوانب أكثر من هذا البحث.

٣. يرى الباحث أن هناك بحث آخر لاحق مكمل لهذا البحث البسيط خاصة من قبل الطلبة الدراسات الإسلامية والعربية أو غيرهم من يهتم بالفقه الإسلامي والأحكام الشرعية.

هذه هي أهم الاقتراحات والتوصيات التي وصل الباحث إليها من خلال بحثه . ولا يتجاهل على أن هذا البحث يحتاج إلى إعادة نظر فيما يأتي، لأنه لم يضمن الصحة على الإطلاق. عسى الله أن يقبل هذا الجهد، وأن ينفع لي والقراء في الدارين، فحسبنا الله نعم الوكيل نعم المولى ونعم النصير، وأخر دعوانا الحمد لله رب العالمين وصلى الله على سيدنا محمد وعلى أله وصحبه أجمعين.

المصادر والمراجع

القرآن الكريم

آبادي. مجد الدين محمد الفيروز. القاموس الحيط. الطبعة السابعة؛ بيروت - مؤسسة الرسالة ١٤٢٥هـ.

ابن قدامة. المغني. مكتبة القاهرة- مصر؛ ١٣٨٨هـ- ١٩٦٨م.

ابن منظور. لسان العرب. الطبعة الثالثة؛ بيروت- دار الحديث، ١٣١٩هـ- ١٩٩٩م.

ابن الرفعة. كفاية النبي في شرح التنبيه. الطبعة الأولى؛ دار الكتب العلمية. ٢٠٠٥م.

ابن عابدين. رد المحتار على الدر المختار. الطبعة الثاني؛ بيروت - دار الفكر. ١٤١٢هـ- ١٩٩٢م.

ادريس. منصور ابن يونس. كشاف القناع عن متن الاقناع. مكتبة النصر الحديدة.

أبو حبيب. سعدي. القاموس الفقهي لغة و اصطلاحا. الطبعة الثاني؛ دمشق- دار الفكر. ١٤٠٨هـ.

الأباني. محمد ناصر الدين. التعليقات الحسان على صحيح ابن حبان و تمييز سقيمه من

صححه. الطبعة الأول؛ دار باوير. ١٤٢٤هـ- ٢٠٠٣م.

الأندلس. ابن حزم. المخلی بالآثار. دار الفكر- بيروت.

الأصفهاني، الراغب. معجم المفردات الفاظ القرآن؛ بيروت- دار الفكر.

الأشرق. أسامه عمر سليمان. مستجدات فقهية في مسائل الزواج والطلاق. دار النفائس

للنشر والتوزيع. ٢٠٠٣م.

باز. عبد العزيز بن عبد الله. فتاوى على الدرج. باب حكم نكاح الشغار.

بكري. سيد أحمد. إعانت الطالبين على حل ألفاظ فتح المعين. الطبعة الأولى؛ بيروت-دار

الفكر. ١٤١٨هـ-١٩٩٧م.

البغوي. أبو الحسين بن المسعود. محى السنة. الطبعة الرابعة؛ دار طيبة للنشر والتوزيع.

البناء. كمال الصالح. الزوج العربي ومتزعمات النبوة. مصر-دار الكتب

القانونية. ٢٠٠٥م.

البهوي. كشاف القناع على من الإقناع. الطبعة الأولى؛ بيروت-ستة، دار الفكر.

١٩٨٢م.

الجزائر. جابر بن موسى بن عبد القادر بن جابر أبو بكر. الزواج والطلاق في الإسلام.

الطبعة الثانية؛ ١٣٨٣هـ-١٩٦٤م.

الجاشي. أبو الحسن. بالولاء معاني القرآن للأخفش. الطبعة الأولى؛ القاهرة- مكتبة

الخاجي، ١٤١١هـ-١٩٩٠م.

الجعفي. محمد بن إسماعيل أبو عبد الله البخاري. الجامع المسند الصحيح

المختصر. صحيح بخاري. الطبعة الأولى؛ دار طوق النجاة، ١٤٢٢م.

- الحنفي. ابن رجب. جامع العلوم الحكيم. دار المعرفة.
- الحنفي. أبو بكر بن مسعود بن أحمد الكسانى. بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع. الطبعة الثانية؛ دار الكتب العلمية.
- الخرساني. أحمد بن الحسين بن على بن موسى الخسروجardi. السنن الصغرى للبيهقي. الطبعة الأولى؛ باكستانى - جامعة الدراسات الإسلامية. ١٤١٠ هـ - ١٩٨٩ م.
- الخرشى. محمد بن عبد الله بن على، حاشية على مختصر سيدى خليل، الطبعة الأولى؛ بيروت - ستة. دار الكتاب العلمية. ١٤١٧ هـ - ١٩٩٩ م.
- الدسوقي. حاسية الدسوقي على الشرح الكبير. القاهرة-مكتبة الزهران.
- الدين. ذكر ذلك الدكتور على محيى. القراءة دائرة ضمن مجموعة بحوث إجراء العقود بالآلات الاتصال الحديثة ضمن مجلة جمعية الفقه الإسلامي. ١٤١٠ هـ - ١٩٩٠ م.
- الزهيلي. وهبة بن مصطفى. التفسير المبسط في العقيدة و الشريعة و المنهج. الطبعة الثانية؛ دمشق - دار الفكر ، ١٤١٧ هـ.
- الزهيلي. وهبة. الفقة الإسلامي وأدلةه. الطبعة الثانية؛ دمشق-دار الفكر. ١٤٠٥ هـ - ١٩٨٥ م.
- سابق. السيد. فقة السنة، الطبعة الثالثة؛ بيروت-دار الكتاب. ١٣٩٧ هـ - ١٩٧٧ م.
- سعد. سليم أبن. التوقيع الإلكتروني. دار النهضة العربية. ٢٠٠٤ م.

سلامة. أبو إسلام مصطفى بن محمد. التأسيس في أصول الفقة على ضوء الكتاب والسنة. المكتبة الحرمين.

السدلان. صالح بن عالم بن عبد الله بن سليمان بن على. رسالة في فقه الميسير، الطبعة الثالثة؛ ١٤٢٠ م.

السلم. أبو مالك كمال السيدز صحيح فقة السنة وأدلته. باب الأنكحة الفاسدة.

السند. عبد الرحمن بن عبد الله. الأحكام الفقهية للتعاملات الالكترونية. الطبعة الأولى؛ الجامعة الإسلامية. ١٤٣٦ هـ - ٢٠١٥ م.

السيوطى. جلال الدين. جمع الجواجم المعروف. الطبعة الثانية؛ القاهرة - جمهور مصر العربية. ١٤٢٦ هـ - ٢٠٠٠ م.

السيندي. فهد بن عبد الكريم بن راشد. الرواج والدراسة. الطبعة الأولى؛ الرياض - جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية.

شيريني. مغني المحتاج إلى معرفة معاني الفاظ المنهاج، دار الكتب العلمية، ١٤١٨ م.

الشقنقدي. ابن جزم وابن سعيد. معجم لغة الفقهاء. الطبعة الأولى؛ دار الكتاب الجديد.

١٩٦٨ م.

الطيار. عبد الله بن محمد. الفقة الميسر. الطبعة الأولى؛ الرياض-المملكة العربية

السعوية. ١٤٣٣ هـ - ٢٠١٢ م.

على. جواد. المفصل في تاريخ العرب قبل الإسلام. الطبعة الثاني؛ بغداد جد-

العراق. ١٤١٣هـ-١٩٩٣م

علم الدين، محمود. تكنولوجيا المعاملات وصناعة الاتصال البهاري، القاهرة: ١٩٩٠م.

العربي. ولي الدين أبو زرعة أحمد بن عبد الرحمن بن الحسين بن عبد الرحمن. تحرير

الفتاوى. الطبعة الأولى؛ المملكة العربية السعودية- دار المنهاج للنشر

والتوزيع. ١٤٣٢هـ-٢٠١١م.

العزيز. فقه الكتاب السنة. الطبعة الأول؛ القاهرة- دار السلام، ١٤١٩م.

فارق. سليمة. مقدمة إلى الانترنت. الطبعة الأولى- دار المسيرة للنشر والتوزيع دم، ن،.

الفوزان. صالح بن فوزان بن عبد الله. المامض الفقهي. الطبعة الأولى؛ الرياض-دار

العاصمة. ١٤٢٣هـ.

القرزوني. أبو عبد الله بن يزيد. النهي عن الشغار. الطبعة الأولى؛ دار الرسالة العلية.

١٤٣٠هـ-٢٠٠٩م.

اللام. عبد الكريم بن محمد. المطلع على دقائق زاد المستقنع دفقة الأسرة. الطبعة

الأولى؛ الرياض-المملكة العربية. ١٤٣١هـ-٢٠١٢م.

محمد. أبة محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد. المغني. ١٣٨٨هـ-١٩٦٨م.

المختار. محمد الأمين بن محمد. أضواع البيان في إيضاح القرآن بالقرآن. لبنان-دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع بيروت. ١٤١٥ هـ-١٩٩٥ م.

المسعود. محيي السنة أبو محمد الحسين بن. معلم التنزيل في تفسير القرآن. الطبعة الرابعة؛ دار طيبة للنشر والتوزيع. ١٤١٧ هـ-١٩٩٧ م.



المصري. محمد بن مكرم بن منظور الأفريقي. لسان العرب.

المرداوي. علاء الدين. الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف. الطبعة الأولى؛ القاهرة- جمهورية مصر العربية. ١٤١٥ هـ-١٩٩٥ م.

المزروع. عبد الإله. عقد الزواج عبر الإنترنت.

الموسى. عبد الله بن محمد الطيار محمد الله بن إبراهيم، الفقة الميسر. الطبعة الأولى ؛ مدار الوطن للنشرن الرياض - المملكة العربية السعودية، ١٤٣٣ هـ-٢٠٢١ م.

الندوي. أبو حسن. ماذا خسر العالم بالجاهلية. الكويت-دار القلم. ١٩٩٢ م.

النووي. أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف. روضة الطالبين وعمدة المفتين. الطبعة الثالثة؛ بيروت-دمشق. ١٤١٢ هـ-١٩٩١ م.

الوصلي. عبد الله بن محمود بن مودود. الإختيار لتعليق المختار. استنبول؛ دار الديون.

ترجمة الباحثة

نورفيانا، ولدت في بوغايا، ٨ يولي ١٩٩٧ م، من الأب أحمد

نور يامين بن ستت والأم سنية، بدأت الدراسة في المدرسة

الحكومية ٣٠٨ بوغايا سنة ٢٠٠٤ م وتخرجت منها ٢٠١٠ م،

وبعد ذلك وافصلت الدراسة في المدرسة المتوسطة الحكومية ٢٠ بولوكما في سنة ٢٠١٠ م

وتحررت منها سنة ٢٠١٣ م، ثم وافصلت الدراسة في معهد خادم الأمة ٢٠١٣ م

وتحررت منها سنة ٢٠١٦ م. وفي شهر أغسٰسٰ من سنة ٢٠١٦ استمرت الباحثة

دراستها بمعهد البر بجامعة محمدية مكسي وتحررت منها في السنة ٢٠١٨ م ثم وافصلت

الدراسة في جامعة محمدية مكسي في قسم الأحوال الشخصية، ونال درجة البكالوريوس

منها سنة ٢٠٢٢ م.

